

المحرر الوجيز

@ 463 @ .

قال الطبري وابن سلام و ! 2 2 ! من ا □ واجبة والمعنى وهو قريب . .
قال القاضي أبو محمد وهذه إنما هي من النبي صلى □ عليه وسلم ولكنها بأمر □ فيقربها
ذلك من الوجوب وكذلك قال صلى □ عليه وسلم بعثت أنا والساعة كهاتين وفي ضمن اللفظ توعدهم
لهم . .

قوله عز وجل \$ سورة الإسراء 52 - 55 \$.

! 2 ! بدل من قوله ! 2 2 ! ويظهر أن يكون المعنى هو يوم جوابا لقولهم ! 2 ! 2
ذاته ويريد يدعوكم من قبوركم بالنفخ في الصور ليقام الساعة وقوله ! 2 2 ! أي بالقيام
والعودة والنهوض نحو الدعوة وقوله و ^ بحمده ^ حكى الطبري عن ابن عباس أنه قال معناه
بأمره وكذلك قال ابن جريج وقال قتادة معناه بطاعته ومعرفته وهذا كله تفسير لا يعطيه
اللفظ ولا شك أن جميع ذلك بأمر □ تعالى وإنما معنى ^ بحمده ^ إما أن جميع العالمين كما
قال ابن جبير يقومون وهم يحمدون □ ويحمدونه لما يظهر لهم من قدرته وإما أن قوله ^
بحمده ^ هو كما تقول لرجل خصمته وحاورته في علم قد أخطأت بحمد □ فكان النبي صلى □
عليه وسلم يقول لهم في هذه الآيات عسى أن الساعة قريبة يوم تدعون فيقومون بخلاف ما
تعتقدون الآن وذلك بحمد □ على صدق خبري نحا هذا المنحى الطبري ولم يخلصه وقوله تعالى !
2 2 ! يحتمل معنيين أحدهما أنه أخبر أنهم لما رجعوا إلى حالة الحياة وتصرف الأجساد وقع
لهم ظن أنهم لم ينفصلوا عن حال الدنيا إلا قليلا لمغيب علم مقدار الزمن عنهم إذ من في
الآخرة لا يقدر زمن الدنيا إذ هم لا محالة أشد مفارقة لها من النائمين وعلى هذا التأويل
عول الطبري واحتج بقوله تعالى ^ كم لبثت في الأرض عدد سنين قالوا لبثنا يوما أو بعض يوم
^ والآخر أن يكون الظن بمعنى اليقين فكأنه قال لهم يوم تدعون فتستجيبون بحمد □
وتتيقنون أنكم إنما لبثتم قليلا من حيث هو منقضى منحصر وهذا كما يقال في الدنيا بأسرها
متاع قليل فكأنه قلة قدر على أن الظن بمعنى اليقين يقلقها هنا لأنه في شيء قد وقع
وإنما يجيء الظن بمعنى اليقين فيما لم يخرج بعد إلى الكون والوجود وفي الكلام تقوية
للبيعت كأنه يقول أنت أيها المكذب بالحشر الذي تعتقد أنك لا تبعث أبدا لا بد أن تدعى
للبيعت فتقوم وترى أنك إنما لبثت قليلا منقضيا منصرما وحكى الطبري عن قتادة أنهم لما
رأوا هول يوم القيامة احتقروا الدنيا فظنوا أنهم لبثوا فيها قليلا . .
وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية اختلف النحويون في قوله ! 2 2 ! فمذهب سيبويه أنه جواب

شرط مقدر تقديره وقل لعبادي إنك إن تقل لهم يقولوا وهذا على أصله في أن الأمر لا يجاب
وإنما يجاب معه شرط مقدر ومذهب الأخفش أن الأمر